

درهم غرامة بيع الأعلاف عشوائياً في أبوظبي 5000



أبوظبي: عماد الدين خليل

حذرت هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية، من مخاطر عمليات البيع العشوائي، وتداول الأعلاف في إمارة أبوظبي في غير الأماكن المعتمدة والمخصصة بهذا الشأن، والالتزام بالمواقع المخصصة لمركبات بيع الأعلاف بالقرب من المزارع والعزب النظامية، لتفادي المخالفة والغرامة الإدارية التي تبلغ قيمتها 5000 درهم. وأكدت الهيئة أنه تم تخصيص مواقع مؤقتة لمركبات بيع الأعلاف بالقرب من المزارع والعزب النظامية، حرصاً على تنظيم عمليات بيع وتداول الأعلاف في إمارة أبوظبي، داعية إلى التواصل مع الهيئة، لاختيار الموقع المناسب مع الالتزام بالتواجد فيه، لتفادي المخالفة والغرامة الإدارية؛ وذلك في إطار حرص الهيئة على تنظيم عمليات تداول الأعلاف في الإمارة، وفق الاشتراطات الفنية والصحية ومتطلبات ومعايير الأمن الحيوي للمحافظة على الصحة الحيوانية والنباتية.

ودعت مربّي الثروة الحيوانية، إلى تجنب بيع أو شراء أو تداول الأعلاف من الباعة الجائلين ومن مركبات البيع العشوائي غير المرخصة، لضمان تغذية الحيوانات بالأعلاف عالية الجودة، مؤكدة أهمية ترخيص منشأة بيع الأعلاف سواء كانت منشأة ثابتة أو مركبة متنقلة من خلال التوجه إلى دائرة التنمية الاقتصادية في الإمارة، للحصول على التراخيص اللازمة

لعملية بيع وتداول الأعلاف، والالتزام بتطبيق كافة متطلبات تداول الأعلاف أو مكوناتها بإمارة أبوظبي.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.